الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نفرة نصف شمرية تحر يومي 15 و30 من كل شمر

873عوال 1416 - 28 فتراير 1996 السنة 38 العدد 873

المحتوى

قوانین واوامر قانونیة
 مراسیم ،مقررات ، قرارات ،تعمیمات

الوزارة الأولى

– نصوص مختلفة

26 فبراير 1996

وراوة الشؤون الخارجية والتغاون

مرسوم رقم 021- 96. صاير، يتعلق بتناوب الوزراء

- نصوص مختلفة

, أ 26 يناير 1996

زارة الشؤون الخارجية والتعارق على المارية المارية المارية المارية المارية المارية المارية المارية المارية المار * المارية الم

مرسوم رقم 023- 96. صادر يقضي بالصادقة على اتفاقية القرض المؤقفة بتاريخ 1 يوليو 1995 في جملة بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي للتنمية.

156

المرابر 1996 مترر رقم 20.8 يتضمن انشاء لجنة التتناور بين الدولة والقطاع الخاص. 1996 مترر رقم 20.8 يتضمن انشاء لجنة التتناور بين الدولة والقطاع الخاص. 1996 مترر رقم 20.7 يتضي بانشاء وحدة مركزية لبريجة وتسيير مشروع الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مترر رقم 50. يتضي بتحيين رئيس مشروع تسيير الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مترر رقم 50. يتضي بتحيين رئيس مشروع تسيير الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مترر رقم 50.2 يتضي بتحيين وترسيم دكتور في الشباب والرياضة مترو رقم 50 يتضي بتحيين وترسيم دكتور في الطب. 158 مترر رقم 55 يتضي بتحيين وترسيم دكتور في الطب. 158 مترر رقم 57 يتضي بتحيين وترسيم دكتور في الطب. 158 مترر رقم 76.7 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مرسوم رقم 96 - 10.0 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.7 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.5 يتضي المسلم 159 مترو رقم 67.5 متضون متحتلفة التصون		وزارة الدفاع الوطني	
عبو مو رو رقم 192 مارو رقم 192 مارو بناريم 26 فيراير 1996. يغني باعله خابط من الجيش الوطني من الخدمة بوجب إجراء صحي وزارة الداخلية والبويد والمواصلات الموس مختلفة وزارة الداخلية والبويد والمواصلات الموس الوطني على لاحة التقدم لسفة 1996 وزارة التخطيط وزارة التخطيط الموس الوطني على لاحة التقدم لسفة 1996 مرايم 1996 مراي			
النام الموجد اجراء صحي. وزارة الداخلية والبريد والمواصلات الموس مختلفة والرقم 1901. يقضي بتسجيل نسعة مشر (19 نبايط الموس الوطني على لابحة التقدم لسنة 1996. وزارة التخطيط وزارة التخطيط الموس الوطني على لابحة التقدم لسنة 1996. وزارة التخطيط الموس الوطني الموس الوطني على لابحة التقدم لسنة 1996. وزارة التنمية الريفية والبيئة والبيئة والبيئة الموس مشروع الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مشرورة 1980 مشرورة 1980 مشرورة 1980 مشرورة 1980 مشرورة 1980 مشرورة المسلم والمسلم	156		1/بیکیر 1/70
وزارة الداخلية والبريد والمواصلات ورارة الداخلية والبريد والمواصلات العرص مختلفة ورارة الداخلية والبريد والمواصلات ورارة التخطيط ورارة التنمية الريفية والبيئة وورارة التنمية الريفية والبيئة وورارة التنمية الريفية والبيئة وررة 158 ورزة 158 ورزة التنمية الريفية والبيئة والبيئة ورزة 158 ورزة 1	156	· ·	
المروس مختلفة قرار رقم 1001 ، يقني بتسجيل تسعة عشر (19) ضابطًا من الحرس الوطني على الاحدة التقدم لسنة 1996 . و الرق التخطيط و و الرق التخطيط المحرس النظاء و و و الرق التنجية الريفية واللبيئة واللبيئة واللبيئة النظرية . 158 . و و و الرق التنجية البريجة وتسيير مشروع الصادر النظيمية بالناطق المطرية . 158 . و و و و و و و و و و و و و و و و و و	150	پهوښې اښو ه تيمي.	
المروس مختلفة قرار رقم 1901 ، يقني بتسجيل تسعة عشر (19) شابطا من الحرس الوطني على لاءحة التقدم لسنة 1996 . و الرق التخطيط و و الرق التخطيط المورد تنظيمية المرر رقم 280 ، يقضي انشاء لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص . 1996 مقرر رقم 207 ، يقضي بانشاء وحدة مركزية ليرججة وتسيير مشروع المسادر الطبيعية بالناطق الطرية . 158 مقرر رقم 307 ، يقضي بتصيين رئيس مشروع تسبير المسادر الطبيعية بالناطق الطرية . 158 مقرر رقم 307 ، يقضي بتصيين رئيس مشروع تسبير المسادر الطبيعية بالناطق الطرية . 158 مقرر رقم 202 يقضي بتصيين رئيس مشروع تسبير المسادر بتاريخ 6 /4/9 القاني بمعادلة الشهادات . 158 مقرر رقم 252 يقضي بتصيين وترسيم دكتور في الطب . 158 وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 158 معروم دختلفة وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسرم رقم 69 - 103 ، يقضي بتعيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسرم رقم 69 - 103 ، يقضي بتعيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسوم رقم 69 - 103 ، يقضي بتعيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسوم رقم 69 - 103 ، يقضي بتعيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسوم رقم 69 - 103 ، يقضي بتعيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسوم رقم 69 - 103 ، يقضي تعيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسوم رقم 69 - 103 ، يقضي تعيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسوم رقم 69 - 103 ، يقضي تعيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسوم رقم 69 - 103 ، يقضي تعيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي . 159 مرسوم رقم 69 - 103 ، 100 مرسوم رقم 69 - 100 ، 100 مرسوم رقم 69 مرسوم رق		وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	
المرابر 1996 مترر رقم 20.8 يتضمن انشاء لجنة التتناور بين الدولة والقطاع الخاص. 1996 مترر رقم 20.8 يتضمن انشاء لجنة التتناور بين الدولة والقطاع الخاص. 1996 مترر رقم 20.7 يتضي بانشاء وحدة مركزية لبريجة وتسيير مشروع الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مترر رقم 50. يتضي بتحيين رئيس مشروع تسيير الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مترر رقم 50. يتضي بتحيين رئيس مشروع تسيير الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مترر رقم 50.2 يتضي بتحيين وترسيم دكتور في الشباب والرياضة مترو رقم 50 يتضي بتحيين وترسيم دكتور في الطب. 158 مترر رقم 55 يتضي بتحيين وترسيم دكتور في الطب. 158 مترر رقم 57 يتضي بتحيين وترسيم دكتور في الطب. 158 مترر رقم 76.7 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مرسوم رقم 96 - 10.0 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.7 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.6 يتضي بتحيين بعض الوظنين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترو رقم 67.5 يتضي المسلم 159 مترو رقم 67.5 متضون متحتلفة التصون			نصوص مختلفة
الم يتنظيمية المراير 1996 مقرر رقم 20.8 يتضمن انشاء لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص. 1996 مقرر رقم 20.8 يتضمن انشاء لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص. 1996 مقرر رقم 20.7 يقضي بانشاء وحدة مركزية لبرمجة وتسيير مشروع الصادر الطبيعية بالناطق المطرية. 158 مقرر رقم 30.6 يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 1996 وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة متر رقم 20.6 يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير الصادر بتاريخ 6 /6/4 القاضي بمعادلة الشهادات. 158 يناير 1996 مقرر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم مكتور في الظب. 158 مقرر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم مكتور في الظب. 1996 مقرر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم مكتور في الظب. 1996 مقرر رقم 70.7 يقضي بتعيين بعدن الوظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مرسوم رقم 96 ـ 10.3 يقضي بتعيين بعدن الوظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 1996 مرسوم رقم 96 ـ 10.3 يقضي بتعيين بعدن الوظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 1996 مرسوم رقم 96 ـ 10.3 يقضي بتعيين بعدن الوظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي	157	قرار رقم 001 ، ، يقضي بتسجيل تسعة عشر (19)ضابطا من الحرس الوطني على لاءحة التقدم لسنة 1996.	بتاريخ 2 يناير 1996
المراير 1996 مقرر رقم 0.28 يتضمن انشاء لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص. 1996 مقرر رقم 0.28 يتضمن انشاء وحدة مركزية البريجة وتسيير مشروع الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مقرر رقم 0.37 يقضي بانشاء وحدة مركزية لبريجة وتسيير مشروع الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مقرر رقم 0.37 يقضي بتصوير مشروع تسيير الصادر الطبيعية بالناطق الطرية. 158 مقرر رقم 0.37 يقضي بتصوير الصادر بتاريخ 6 /4/6 القاضي بعمادلة الشهادات. 158 يتصوير مختلفة مقرر رقم 25 يقضي بتصوير فراسم دكتور في الطب. 158 مقرر رقم 55 يقضي بتصوير فوظف وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مرسوم رقم 0.37 يقضي باعارة موظف المجلس الدستوري الضادر والتوجيه الاسلامي مرسوم رقم 0.36 يقضي بتميين بعدل المؤطفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مرسوم رقم 0.36 يقضي باعارة موظف المجلس الدستوري		وزارة التخطيط	
وزارة التنمية الريفية والبيئة 1 فيراير 1996 متر رقم 037، يقفي بانشاء وحدة مركزية ليرمجة وتسيير مشروع الصادر الطبيعية بالناطق المطرية. 158 متر رقم 050، يقفي بتعيين رئيس مشروع تسيير المصادر الطبيعية بالناطق المطرية. 158 وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة 158 متر رقم 022 يقني بتصحيح المقرر رقم 159 الصادر بتاريخ 6 /4/69 القاشي بمعادلة الشهادات. 158 نصوص دختلفة 158 متر رقم 55 يقني بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 158 وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مترور رقم 707 يقني بتعيين بعض الموظين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مرسوم رقم 69 - 0.13، يقني بتعيين بعض الوظين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي			نصوص تنظيمية
الفرير 1996 مقرر رقم 037. يقضي بانشاء وحدة مركزية ليرمجة وتسيير مشروع المادر الطبيعية بالناطق المطرية. 158 مقرر رقم 60. يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير المادر الطبيعية بالناطق المطرية. 158 مقرر رقم 60. يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير المادر الطبيعية بالناطق المطرية. 158 وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة 158 مقرر رقم 022 يقضي بتصحيح المقرر رقم 159 المادر بتاريخ 6 /4/9 القاضي بمعادلة الشهادات. 158 وزارة الثقافة والمتوجيه الاسلامي 158 مقرر رقم 155 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 158 مقرر رقم 137 يقضي باعارة موظف 159 مقرر رقم 137 يقضي باعارة موظف 159 مقرر رقم 107 يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مرسوم رقم 96 – 103. يقضي بتعيين بعض المجلس الدستوري	157	مقرر رقم 028، يتضمن انشاء لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص.	3 فبراير 1996
1 فبراير 1996 مقرر رقم 0.37. يقضي بانشاء وحدة مركزية لبرمجة وتسيير مشروع الصادر الطبيعية بالناطق المطرية. 1 فبراير 1996 مقرر رقم 0.50. يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير المصادر الطبيعية بالناطق المطرية. 1 فراير 1996 مقرر رقم 0.52 يقضي بتصحيح القرر رقم 159 الصادر بتاريخ 6 /4/6 القاضي بمعادلة الشهادات. 2 يناير 1996 مقرر رقم 5.5 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 2 فبراير 1996 مقرر رقم 5.5 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 3 وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 4 مقرر رقم 0.37 يقضي باعارة موظف مرسوم رقم 96 – 0.30. يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 4 المجلس الدستوري		وزارة التنمية الريفية والبيئة	
1 فبراير 1996 مقرر رقم 0.03. يقضي بانشاء وحدة مركزية لبرمجة وتسيير مشروع الصادر الطبيعية بالناطق المطرية. 1 فبراير 1996 مقرر رقم 0.03. يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير المصادر الطبيعية بالناطق المطرية. 1 فوص تنظيمية وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة موص تنظيمية عمور رقم 1920 يقضي بتصحيح القرر رقم 159 الصادر بتاريخ 6 /6/4 القاضي بمعادلة الشهادات. 2 يناير 1996 مقرر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 2 فبراير 1996 مقرر رقم 67 يقضي باعارة موظف وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف المحلس الدستوري			
- نصوص مختلفة والرقم 50، يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير المعادر الطبيعية بالناطق المطرية. 1996 وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة ورارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة مقرر رقم 220 يقضي بتصحيح القرر رقم 159 الصادر بتاريخ 6 /4/9 القاضي بمعادلة الشيادات. 158 نصوص مختلفة وقرر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 158 وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف 159 مرسوم رقم 96 – 031، يقضي بعين بعض الوظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي المجلس الدستوري			نصوص تنظيمية
1 فبراير 1996 مقرر رقم 50، يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير الصادر الطبيعية بالناطق المطرية. وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة نصوص تنظيمية عنرر رقم 202 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الصادر بتاريخ 6 /4/69 القاضي بمعادلة الشهادات. وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف 1996 عياير 1996 مرسوم رقم 96 – 013. يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي المجلس الدستوري	158	مقرر رقم 037. يقضي بانشاء وحدة مركزية لبرمجة وتسيير مشروع المصادر الطبيعية بالمناطق المطرية. •	11 فبراير 1996
وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة مور تفوي تنظيمية وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة مور تفوي تنظيمية مقرر رقم 202 يقضي بتصحيح المقرر رقم 158 الصادر بتاريخ 6 /96/4 القاضي بمعادلة الشهادات. 158 تصوص مختلفة وقر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 158 مقرر رقم 207 يقضي باعارة موظف 159 مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف 159 مرسوم رقم 96 – 033 يقضي بتعيين بعض الوظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مرسوم رقم 96 – 033 يقضي بتعيين بعض الوظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مرسوم رقم 96 – 033 المجلس الدستوري			
نصوص تنظيمية مقرر رقم 220 يقضي بتصحيح المقرر رقم 159 الصادر بتاريخ 6 /4/6 القاضي بمعادلة الشهادات. 158 1996 مقرر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 1996 القاضي بمعادلة الشهادات. 158 2 فبراير 1996 وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مقرر رقم 137 يقضي باعارة موظف 1996 مقرر رقم 137 يقضي باعارة موظف 159 مرسوم رقم 96 – 013. يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي المجلس الدستوري	158	مقرر رقم 50 . يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير الصادر الطبيعية بالمناطق المطرية.	ا 1 فبراير 1996
2 يناير 1996 مقرر رقم 022 يقضي بتصحيح المقرر رقم 159 الصادر بتاريخ 6 /4/69 القاضي بمعادلة الشهادات. 158 مقرر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 2 فبراير 1996 وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 3 مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف 4 مقرر رقم 67 و 037 يقضي باعارة موظف 5 مرسوم رقم 96 – 013 يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 6 المجلس الدستوري		وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة	
المجلس الدستوري مختلفة الاسلامي مقرر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. 1996 وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف 1996 مرسوم رقم 96 – 013, يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي المجلس الدستوري			نصوص تنظيمية
2 فبراير 1996 مقرر رقم 55 يقني بتعيين وترسيم دكتور في الطب. وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي نصوص مختلفة مقرر رقم 037 يقني باعارة موظف مرسوم رقم 96 – 013، يقني بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي	158	مقرر رقم 022 يقضي بتصحيح المقرر رقم 159 الصادر بتاريخ 6 $96/4/$ القاضي بمعادلة الشهادات.	25 يناير 1996
وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي نصوص مختلفة 2 يناير 1996 مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف موظف مرسوم رقم 96 – 013، يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي المجلس الدستوري			
	158	مقرر رقم 55 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب. <	2 فبراير 1996
2 يناير 1996 مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف 159 مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف مرسوم رقم 96 - 013، يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي المجلس الدستوري		وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي	
مرسوم رقم 96 – 130، يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي 159 مرسوم رقم 96 – 159 المجلس الدستوري			نصوص مختلفة
المجلس الدستوري	159	مقرر رقم 037 يقضي باعارة موظف	2 يناير 1996
	159	مرسوم رقم 96 – 013، يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي	
26.004		المجلس الدستوري	
قرار رقم 201 – 96	159	قرار رقم 201 – 96	

قوانين واوامر قانونية

مراسیم ،مقررات ، قرارات ،تعمیمات

الوزارة الأولى

أ- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 021- 96، صادر بتاریخ 26 فبرایر 1996. بناق بتناوب الوزراء

المادة الاولى - يتم تناوب الوزراء. في حالة غياب الوزراء المحاب الصلاحيات، حسب الترتيب التالي :

- وزارة الشؤون الخارجية والتعاون:
- الرابط سيدي محمود ولد الشيخ احمَد، وزير التهذيب الوطني
 - الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان
 - ﴿ كمرا على كالادو، وزير المالية
 - وزارة الدفاع الوطنى:
- محمد الامين السالم ولد الداه، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
 - وعثمان سيد احمد اليسع ، وزير العدل
- محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ماء العينين، وزير التنمية الريفية والبيئة
 - وزارة العدل:
 - الامام ولد تكدي، وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي
 - ومحمد الامين السالم ولد الداه، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
 - الكيدي لامين، وزير المعادن والصناعة
 - وزارة الداخلية والبريد والمواصلات:
 - عبد الله ولد عبدي، وزير الدفاع الوطني
 - كمرا عالي كالادو وزير المالية
 - أعثمان سيد احمد اليسع، وزير العدل.
 - وزارة المالية :
 - سيدي محمد ولد بيه ، وزير التخطيط
 - بيجل ولد حميد، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
 - صُومِحُمُد دينًا، وزير التجهيز والنقل.
 - وزارة التخطيط:
 - أِكِمَارًا عَالَي كَالَادُو، وزير المَاليَة
 - أباب ولد سيدي. وزير الصيد والاقتصاد البحري

- بيجل ولد حميد، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
 - وزارة الصيد والاقتصاد البحري :
- سيدي محمد ولد محمد فال، وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة
 - محمد الامين ولد احمد. وزير المياه والطاقة
- محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ماء العينين وزير التنمية الريفية والبيئة
 - - وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة:
 - صو محمد دينا، وزير التجهيز والنقل
 - انكيدى لامين، وزير المعادن والصناعة
- سيدي محمد ولد محمد فال. وزير الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة.
 - وزارة المعادن والصناعة:
 - بيجل ولد حميد. وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
 - -سيدى محمد ولد بيه، وزير التخطيط
 - الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان.
 - وزارة التئمية الريفية والبيثة :
 - صو آبو دمبا، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
 - محمد الامين ولد احمد، وزير المياه والطاقة
 - سيدي محمد ولد بيه ، وزير التخطيط.
 - وزارة التجهيز والنقل:
 - باب ولد سيدي، وزير الصيد والاقتصاد البحرى
 - لمرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد ، وزير التهذيب الوطني
- محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ماء العينين. وزير التنمية الريفية والبيئة
 - وزارة المياه والطاقة:
 - انكيدي لامين، وزير العادن والصناعة
 - باب ولد سيدي، وزير الصيد والاقتصاد البحري
 - -صو آبو دمبا، وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
 - وزارة التهذيب الوطني :
- محمد الامين اشبيه ولد الشيخ ماء العينين، وزير التنمية الريفية والبيئة
- الاستاذ سيدي محمد ولد محمد فال، وزير الوظيفــة العموميــة والشـغل والشباب والرياضة
 - الامام ولد تكدي، وزير الثقافة والتوجيه الاسلامي.
 - وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة :
 - لمرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد ، وزير التهذيب الوطني
 - محمد الامين السَّالم ولد الداه، وزير الداخلية والبريد والمواصلات
 - الرشيد ولد صالح، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان.

- وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية :
- الرشيد ولد صالح. وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان
- الاستاذ سيدي محمد ولد محمد فال. وزير الوظيفــة العموميـة والشـغل والشباب والرياضة
 - محمد الامين ولد احمد، وزير المياه والطاقة.
 - وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي :
 - عثمان سيد احمد اليسع، وزير العدل
 - الرشيد ولد صالح ، وزير الاتصال والعلاقات مع البرلمان
 - لمرابط سيد محمود ولد الشيخ احمد، وزير التهذيب الوطني.
 - وزارة الاتصال والعلاقات مع البرلمان :
 - محمد الامين ولد احمد، وزير المياه والطاقة
 - بيجل ولد حميد، وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة
 - -سيدي محمد ولد بيه، وزير التخطيط

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم الذي يلغي ويحمل محمل المرسوم رقم 909 - 96 الصادر بتاريخ 99 يناير 1996 المتضمن لتناوب الوزراء في الجريدة الرسمية.

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 023- 96. صادر بتاريخ 26 فبراير 1996 يقضي بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 1 يوليو 1995 في جدة بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي للتنمية.

- القانون رقم 96 - 005. بتاريخ 20 يناير 1996 الذي يسمح بالمصادقة على اتفاقية القرض الموقعة بتاريخ 1 يوليو 1995 في جدة بين حكومة الجدمورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي للتنمية والمتعلقة بتمويل دراسة الجدوى لمشروع تكوير خامات الحيدى.

المادة الاولى: يصادق على اتفاقية القرض الوقعة بتاريخ أ يوليو 1995 في جدة بين حكومة الجمهورية الاسلامية الموريتانية والبنك الاسلامي للتنمية بمبلغ سبعمائة وخمسين الف (750000) دينار اسلامي والمتعلقة بتمويل دراسة الجدوى المشروع تكوير خامات الحديد. المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

وزارة الدفاع الوطني

-- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 016 – 96 . صادر بتاريخ 10 يناير 86 . يتاير 10 يناير 10 يتاير 10

المادة الاولى – يحال ضابطا الدرك الوطني التاليان اسماهما ورقة الاستدلاليان الى التقاعد لبلوغهما السن القانونية وذلك اعتبارا من الما يناير 1996.

پېر					
السطالحال	حالة الخدم	الحالـــة	ر.الاستدلالي	الرتبة	الاسلم
, and department	عنــد تـــار	العائلية			واللقب
or and a second	الشطب				
الم	23 ســـنة،	م/ 4. أبناء	د/ 80085	م. أول	حامدين
اند	أتهر				کان
Section Substant	23 ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	م/3.أبناء	د/80095	م. أول	اعل دیکو
The second	أشهر				
-39					

المادة 2 . - سيزود هذان الضابطان كل فيما يعنيه، بوثيقة صرور وطهار نقل تحدد قيمتهما حسب حقوقهما من محل اقلمتهما الى محل اكتتالهم

الذي سينشر في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 022) -96 صادر بتاريخ 26 فبراير % يقفي باعفاء ضابط من الجيش الوطني من الخدمة بموجب اجراء صا

المادة الأولى. – يعفى الملازم أول يوياقي جالو الرقم الاستدلالي 6483 أر من الخدمة بموجب اجراء صحي اعتبارا من 21 فبراير 1996. فم أكمل المعني عند هذا التاريخ 08 سنوات 04 أشهر 20 يوم من الخسائي العسكرية.

المادة 2 . - يشطب على اسم المعني من سجلات حضور أ الجيش الوطني اعتبارا من هذا التاريخ.

المادة 3 يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم النوا ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

, نصوص مختلفة

قرار رقم 001 ، صادر بتاريخ 2 يناير 1996 ، يقضي بتسجيل تسعة عشر (19) ضابطا من الحرس الوطني على لائحة التقدم لسنة 1996

المادة الاولى . – يسجل الضباط السواردة اسماؤهم ورتبهم . وارقامهم الاستدلالية على لائحة التقدم لسنة 1996 وذلك اعتبارا من التواريخ المحددة ادناه :

في رتبة عقيد :

اعتبارا من فاتح يناير 1996

المقدم ولاد ولد حيمدون ، الرقم الاستدلالي 1993

اعتبارا من فاتح يوليو 1996

المقدم: عينين ولد اييه، الرقم الاستدلالي 2385

في رتبة مقدم

اعتبارا من 31 دجمبر 1996

الرائد محمدن ولد اباه، الرقم الاستدلالي 1894

في رتبة رائد :

اعتبارا من فاتح يناير 1996

النقيب محمد ولد باب احمد الرقم الاستدلالي 4662

اعتبارا من فاتح مارس 1996

النقيب احمد ولد لعبيد، الرقم الاستدلالي 4651

اعتبارا من فاتح يوليو 1996

النقيب دميلي صمب، الرقم الاستدلالي 1885

اعتبارا من فاتح اكتوبر 1996

🥦 قيب ديدي ولد تاج الدين، الرقم الاستدلالي 4741

في رتبة نقيب :

اعتبارا من فاتح يناير 1996

الملازم أول: امحمد ولد ببوط، الرقم الاستدلالي 4736

اعتبارا من فاتح مارس 1996

الملازم اول محمدو ولد سيد احمد ، الرقم الاستداالي ، 4654

في رتبة ملازم أول:

اعتبارا من فاتح اغسطس 1996

اللازم محمدي يحى ولد سالم الرقم الاستدلالي 5200

الملازم سيدي محمد ولد الطالب حمادي 6180

اللازم محمد دين ولد الدح 6118

اعتبارا من فاتح اكتوبر 1996

للازم اسلم ولد محمد محمود الرقم الاستدلالي 6172

الملازم عبد الرحمن ولد سيد احمد الرقم الاستدلالي 6177 الملازم محمد محمود ولد الامانة، الرقم الاستدلالي 6174 اعتبارا من فاتح دجمبر 1996

اعتبارا من فاتح دجمبر 1996 الملازم: اسماعيل ولد سيد احمد الرقم الاستدلالي 6175 الملازم محمد احمد ولد محمد المختار الرقم الاستدلالي 6173 الملازم محمد احمد ولد محمد الرقم الاستدلالي 6179 الملازم احمد سالم ولد عبد الله الرقم الاستدلالي 6176 المادة 2. – ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

وزارة التخطيط

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 028، صادر بتاريخ 3 فبراير 1996 يتضمن انشاء لجنــة التشاور بين الدولة والقطاع الخاص.

المادة الاولى . - تنشأ لجنة استشارية للتشاور بين الدولة والقطاع الخاص تتألف من ممثلين عن القطاع العام والقطاع الخاص

المادة 2 . – تتمثل مامورية اللجنة في النظر في كافة المسائل ذات الاثر على القدرة على التنافس والنمو الاقتصادي.

المادة 3 . - تضم لجنة التشاور بين الدولة والقطاع الخماص

كلا من :

الرئيس: الامين العام لوزارة التخطيط الأعضاء.

-- المدير العام للجمارك / وزارة المالية

- المدير العام للضرائب / وزارة المالية

مدير التخطيط / وزارة التخطيط

- مدير المصادر البشرية / وزارة التخطيط

- مدير الدراسات الاقتصادية / البنك المركزي الموريتاني

- مدير غرفة التجارة والصناعة والزراعة

- 3 ممثلين عن الاتحادية العامة لارباب العمل

→ ممثل عن غرف الحرف.

المادة 4 .. – تجتمع لجنة التشاور مرة كل شهر في دورة عادية وكل مرة عند الاقتضاء بدعوة من رئيسها . يمكن لرئيس اللجنة أن يوجه الدعوة على سبيل الاستشارة ضمن اللجنة الى أي شخص يرى أن الاستماع اليه أوحضوره ضروري.

يجب أن تتم المصادقة من طرف اللجنة على الوثائق المتعلقة باعمال اللجنة قبل احالتها ألى الوزير المكلف بالتخطيط.

المادة 5. – يتولى سكريتارية لجنة التشهاور بين الدولة والقطاع الخاص رئيس مصلحة سكريتارية اللجنة الوطنية للاستثمارات بمديرية التخطيط

المادة 6. - يكلف الامين العام لوزارة التخطيط بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 037، صادر بتاريخ 11 فبراير 1996 يقضي بانشاء وحدة مركزية لبرمجة وتسيير مشروع المصادر الطبيعية بالمناطق المطرية.

- نصوص مختلفة

المادة الاولى . - يتم انشاء وحدة مركزية لدى ديوان وزير التنمية الريفية والبيئة، مكلفة ببرمجة وتسيير مشورع تسيير المصادر الطبيعية بالمناطق المطرية يعهد اليها :

- تحضير مشروع تسيير المصادر الطبيعية بالمناطق المطرية
 - دعم اعمال مشروع البيطرة 2
- تنسيق ومتابعة تقييم نشاطات مشروع تسيير الصادر الطبيعية بالمناطق المطرية.

المادة 2 . – يشرف على تسيير هذه الوحدة المركزية رئيسا لمشروع المصادر الطبيعية بالمناطق المطرية يعين بمقتضى مقرر من وزير التنمية الريفية والبيئة.

المادة 3. – سيتم تحديد النظام الداخلي للوحدة المركزية لبرمجة وتسيير مشروع المصادر الطبيعية بالمناطق المطرية، بمقتضى مذكرة عمل لوزير التنمية الريفية والبيئة.

المادة 4 - يكلف الامين العام للتنمية الريفية والبيئة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

نصوص مختلفة

مقرر رقم 50 صادر بتاريخ 11 فبراير 1996، يقضي بتعيين رئيس مشروع تسيير المصادر الطبيعية بالمناطق المطرية،

المادة الاولى . – يعين السيد حمادا ولد ديدي رئيسا لمشروع تسيير المصادر الطبيعية بالمناطق المطرية

المادة 2 . - يكلف الامين العام للتنمية الريفية والبيئة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 022 صادر بتاريخ 25 يناير 1996 يقضي بتصحيح المقرر رقم 159 الصادر بتاريخ 6 /96/4 القاضي بمعادلة الشهادات

المادة الأولى - تصحح المادة (17) من المقرر رقم 159 الصادر بتاريخ 1995/14/6 والقاضي بمعادلة شهادات كما يلي .

بدلا من : يعادله دبلوم الدراسات العليا دبلوم الدراسات العليا التخصصية في التسيير مقدم من جامعة آكس مارسيليا (لفرنسا) محصول عليه بعد المتريز

يقرأ:

يعادل المستوى المطلوب للدخول في سلك الاداريين (الشعبة: حسب مجال التدريب الذي اتبع) دبلوم الدراسات العليا التخصصية في التسيير مقدم من جامعة آكس مار سيليا 3 في فرنسا

الباقى بدون تغيير

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

مقرر رقم 55 صادر بتاريخ 21 فبراير 1996 يقضي بتعيين وترسيم دكتور في الطب.

المادة الاولى – يعين ويرسم السيد عبد الله ولد محمد دكتور من سلك مساعدي الدولة بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ 18 مايو 1993، الحاصل على شهادة دكتوراه في الطب العام من معهد الدولة للطب باستافروبول (الاتحاد السوفياتي سابقا) دكتورا في الطب الدرجة الثانية الرتبة الاولى (ع ق 900) وذلك اعتبارا من نفس تاريخ الاكتتاب، وبدون اقدمية اضافية

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في المقرر في الجريدة الرسمية

وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

نصوص مختلفة

1/2

مقرر رقم 037 صادر بتاريخ 28 يناير 1996 يقضى باعارة موظف

المادة الأولى - تتم اعارة الاستاذ سيدي محمد ولد ختاري رقم الدليل المالي 38011 الى المكتب الجهوي لليونسكو بالرباط.

المادة 2 – يحول راتب وتعويضات المعني الى سفارتنا بالرباط المادة 3 – يكلف الامين العام لوزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي ومدير الميزانية والحسابات، والخازن العام، كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 96 - 013 صادر بتاريخ 22 فبراير 1996 ، يقضي بتعيين بعض الموظفين بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

المادة الاولى . - يتم اعتبارا من 15 نوفمبر 1995 بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي تعيين السادة أسماؤهم :

ديوان الوزير:

- المستشار الفني: اليدالي ولد الحاج احمد: استاذ

المعهد الموريتاني للبحث العلمي :

- المدير المساعد : دحيد ولد القاسم : استاذ

المادة 2 ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية

المجلس الدستوري

قرار رقم 201 – 96 / م.د

ò

لقد استشير المجلس الدستوري بتاريخ 10 يناير 1996 من طرف رئيس مجلس الشيوخ حول القيمة الحقيقية للقانون الذي تم اصداره بتاريخ 18 يوليو 1993 تحت رقم 2020 – 93 الملغي والمعدل لترتيبات المادة 2 من الامر القانوني رقم 209 – 91 الصادر بتاريخ 7 اكتوب 1991 المتضمن للقانون النظامي المتعلق بانتخاب اعضاء مجلس الشيوخ، والذي اجرت فيه "المصالح المختصة"، أثناء مرحلة النشر، تعديلا أعادت بموجبه بوكي الى المجموعة (ب) ومقطع لحجار الى المجموعة ج خلافا لما كنان عليه الحال في جدول توزيع المقاعد الخاص بالشيوخ الملحق بالقانون الذي صادق عليه مجلس الشيوخ والجمعية الوطنية في جلستيهما بالقانون الذي اعلىن المستوري مطابقته للدستور في قراره رقم 2005 / أم بتاريخ 4 المجلس الدستوري مطابقته للدستور في قراره رقم 2005 / أم بتاريخ 4 يوليو 1993

ان المجلس الدستوري:

- بعد الاطلاع على الدستور

- بعد الاطلاع على الاصر القانوني رقم 40 - 92 الصادر بتاريخ 18 . فبراير 192 المتضمن للقانون النظامي المتعلق بالمجلس الدستوري،

- بعد الاطلاع على قرره رقم 2/ 001 الصادر بتاريخ 2 دجمبر 1992 بعدٍ الاستماع الى المقرر - نظرا الى أن الدستور حدد بدقة صلاحيات المجلس الدستوري ، وأنه . لا يخوله سوى صلاحيات مخصوصة ، سواء تعلق الامر بوظائفه القضائية أوبوظائفه الاستشارية ، وعليه فائه لا يمكن أن يطلب منه البت أوابداء الرأي الا في الحالات ووفق الاجراءات التي يحددها الدستور أوالقوانين النظامية التي ينص عليها ،

- نظرا الى أن المجلس لا يمكن أن يبلغ من طرف رئيس مجلس الشيوخ الا بموجب المادتين 79 و 86 من الدستور ، والى أن هذه الترتيبات لا تخوله صلاحيات الا فيما يتعلق بمراقبة دستورية الالتزامات الدولية ونظم الجمعيات البرلمانية أوالقوانين النظامية والقوانين العادية وذلك قبل اصدارها، ولذا فانه لا تخول أي من ترتيبات الدستور المشار اليها المجلس الدستوري صلاحية ابداء الرأي في مثل هذه الحالة.

يقرر:

المادة 2 . ينشر هـذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

وهكذا تمت مداولة هذا القرار من طرف المجلس الدستوري في جلسته بتاريخ 30 يناير 1996 .

الرئيس

III – اشعارات

وصل رقم 144 بتاريخ 3 فبرارير 1996، بالاعلان عن جمعية تسمى "آرسكا رابطة خريجي كنكوصة"

ان وزير الداخلية والبريد والمواصلات بعد الاطلاع على :

- القانون رقم : 64.098 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 ، وتلنصوص المعدلة له
 - القانون رقم : 37.007 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973
 - القانون رقم : 73.157 الصادر بتاريخ 2 يوليو 1973

يسلم بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين ادناه، وصلا بالاعلان عن جمعية تسمى "آرسكا رابطة خريجي كنكوصة" خاضعة لترتيبات القوانين المشار اليها.

وقد اقرت المصالح المعنية بالوزارة الوثائق التالية :

- طلب اعتراف بتاریخ 1995/7/8
 - محضر اجتماع الجمعية العامة
 - النظام الاساسى للجمعية
 - النظام الداخلي

يتعهد مسؤولوا الجمعية الذكورة باعطاء الاعلان محل الوصل الحالي للدعاية التي توجبها القوانين والانظمة النافذة، وعلى الخصوص، يقومون بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 64.098 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 م المتعلق بالجمعيات.

يجب أن يصرح بوزارة الداخلية في غضون ثلاثـة اشهر بكل لتعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذورة. وبكل تغيير في دارتا وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم: 64.098 لصادر بتاريخ 9 يونيو 1964 م امتعلق بالجمعيات.

اهداف الرابطة المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية
 للتجمع السكاني في كنكوصة

مقر الرابطة : نواكشوط

مدة صلاحية الرابطة : غير محددة,

تشكيلة المكتب التنفيذي :

الرئيس: سيد احمد ولد السالك

نائب الرئيس: الاديب ولد محمد بلال

الكاتب العام : جاه عبد الرحمن

الكاتب العام المساعد : باب ولد البيب

أمين المالية: السالك ولد مسعود

مفوض الحسابات: الحاج ولد سيد احمد

كاتب العلاقات : محمد ولد الحر

•

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ 96/02/06 طلبت السيد القاضي ولد خليفا المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري

في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب1940م2 واقعة في توجنين وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 12 وتحدها من الشمال جار ومن الشرق طريق بدون اسم ومن الجنوب قسيمة بدون اسم ومن الغرب ساحة عمومية

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

مكتب نواكشوط

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم المقدم بتاريخ 96/02/06 طلبت السيد العقاري ولد خليفا المهنة المقيم بنواكشوط طلب تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب1232م2 واقعة في توجنين وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 12 مكررة تنسويلم وتحدها من الشمال طريق بدون اسم ومن الخربطريق بدون اسم ومن الغربطريق بدون اسم كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين يـدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في اقـرب وقت ممكن بالقاعـة العموميـة للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همات

اعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة السنة العقاري رقم 218 في دائرة الرارزة متعلق ب باسم نوسومين ت ب بنواكشوط

كاتب الضبط

الموثق

محمد ولد بوديدا

أعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة السنة العقاري رقم 2827 في دائرة اترارزة متعلق بالقسيمة رقم 48 من حي أ ، ملكا عبد الله ولد سيديا ولد ابنو ب المولود 19941 ببتلميت

كاتب الضبط الموثق محمد ولد بوديدا